

Distr.: General  
19 July 2011  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل  
الدورة الثانية عشرة  
جنيف، ٣-١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس  
حقوق الإنسان ١/٥\*

زمبابوي

\* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١	مقدمة .....
٣	٢	أولاً - المنهجية وعملية التشاور .....
٣	١٠-٣	ثانياً - الإطار المعياري والمؤسسي .....
٥	١٩-١١	ثالثاً - الإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان .....
٨	٢٢-٢٠	رابعاً - الالتزامات الدولية والإقليمية .....
٨	٢٤-٢٣	خامساً - التدابير الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان .....
١٠	٤٥-٣٥	سادساً - السياسات الوطنية .....
١٢	٧٤-٤٦	سابعاً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع .....
١٦	١١٨-٧٥	ثامناً - الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والعوائق .....
٢١	١٢٨-١١٩	تاسعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية .....
٢٢	١٢٩	عاشراً - التوقعات فيما يتعلق بالمساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان والعدالة
٢٢	١٣٢-١٣٠	حادي عشر - خلاصة .....

## مقدمة

١- حصلت زيمبابوي على الاستقلال عام ١٩٨٠ بعد صراع مسلح طال أمده من أجل الديمقراطية والعدالة والحرية السياسية وحق تقرير المصير. ولذلك ترغب زيمبابوي في تعزيز ودعم حقوق الإنسان للجميع. وتلتزم حكومة زيمبابوي بتعزيز هذه الحقوق على الرغم من الصعوبات التي يعاني منها البلد حالياً بسبب العقوبات غير الشرعية.

## أولاً - المنهجية وعملية التشاور

٢- تُعد المنهجية المستخدمة في تجميع هذا التقرير مزيجاً من البحث الميداني والنظري والمناقشات الجماعية والمشاورات مع أصحاب المصلحة عبر سلسلة من حلقات العمل وغيرها من أشكال الاتصال. ووضعت اللجنة المشتركة بين الوزارات المكلفة بصياغة تقرير الاستعراض الدوري الشامل، بتنسيق من وزارة العدل والشؤون القانونية، في بادئ الأمر، إطاراً لتجميع التقرير. ووفقاً لهذا الإطار، عُقدت اجتماعات تشاورية وحلقات عمل مع الوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني بما يتفق مع المبادئ التوجيهية لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة التي اعتمدت في دورته السادسة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ووفقاً للمبادئ التوجيهية للاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بصياغة التقارير الوطنية، قدمت وكالات الأمم المتحدة لزيمبابوي المساعدة التقنية والتدريب والتمويل وتبادلت معها المعلومات لصياغة تقريرها. كما استشير أصحاب المصلحة من خلال وسائل الإعلام الإلكترونية والمطبوعة. وعُقدت بعد ذلك ورشة عمل استشارية وطنية ضمت جميع الجهات المعنية لاستكمال التقرير والتحقق من صحته.

## ثانياً - الإطار المعياري والمؤسسي

### ألف - الجغرافيا

٣- زيمبابوي بلد غير ساحلي يقع في الجزء الجنوبي من أفريقيا. وتبلغ مساحته ٣٩٠ ٧٥٧ كيلومتراً مربعاً، ٨٥ في المائة منها أراض زراعية. أما ما تبقى من أراض فهي منتزهات وغابات وطنية ومناطق حضرية. وينقسم البلد إلى ١٠ مقاطعات إدارية.

٤- يُقدر عدد سكان البلد بنحو ١٢,٢ مليون نسمة (٢٠٠٨) يعيش ٧٠ في المائة منهم في المناطق الريفية. ويبلغ المتوسط السنوي للنمو السكاني في الفترة الفاصلة بين إحصاءي ١٩٩٧ و٢٠٠٢ ١,١ في المائة.

٥- وزمبابوي بلد متعدد الثقافات غالبية سكانه من السكان الأصليين السود. ولغاته الرسمية هي الإنكليزية والشونا وندبييلي. وتشمل اللغات الأخرى المستخدمة في زمبابوي لغات تونغنا ونامبيا وفندا وشيوا وشانغاني وكالانغا.

## باء - النظام السياسي

٦- زمبابوي دولة ديمقراطية دستورية فيها ٢٣ حزباً سياسياً. وقد استقلت عن بريطانيا في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٨٠، وهي تجري انتخاباتها باستخدام نظام الفائز بأكثر الأصوات ونظام الأغلبية المطلقة (٥٠ في المائة + صوت واحد) في حالة الانتخابات الرئاسية. وفيما يلي جدول يبين ما جرى من انتخابات منذ عام ١٩٨٠:

- ١٩٨٥ - انتخابات نيابية؛
- ١٩٩٠ - انتخابات رئاسية وبرلمانية؛
- ١٩٩٥ - انتخابات نيابية؛
- ١٩٩٦ - انتخابات رئاسية؛
- ٢٠٠٠ - استفتاء دستوري؛
- ٢٠٠٠ - انتخابات نيابية؛
- ٢٠٠٢ - انتخابات رئاسية؛
- ٢٠٠٥ - انتخابات مجلسي النواب والشيوخ
- ٢٠٠٨ - انتخابات رئاسية وبرلمانية ومحلية.

٧- وأجريت الانتخابات المحلية بشكل منتظم منذ عام ١٩٨٠.

٨- وتتألف الدولة من السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، وهي سلطات مستقلة عن بعضها البعض وفقاً لمبدأ فصل السلطات المنصوص عليه في الدستور. ورئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورئيس الحكومة. وأضاف التعديل الدستوري رقم ١٩ لعام ٢٠٠٩ منصب رئيس الوزراء الذي يترأس مجلس الوزراء.

٩- ويتألف برلمان البلد من غرفتين هما مجلس النواب ومجلس الشيوخ. ويضم مجلس النواب ٢١٤ عضواً بينهم ٢١٠ يمثلون الدوائر الانتخابية فيما يُعين الأربعة الآخرون. ويتألف مجلس الشيوخ من ٩٩ عضواً منهم ٦٠ يمثلون الدوائر الانتخابية وعشرة أعضاء هم حكام المقاطعات و١٨ زعيماً تقليدياً و١١ عضواً معيناً.

## جيم - النظام القانوني

١٠- ولزيمبابوي نظام قانوني مزدوج على النحو المنصوص عليه في المادة ٨٩ من الدستور والتي تبين أن القانون الذي يجب على المحاكم تطبيقه هو القانون العرفي الأفريقي والقانون العام المعمول به في مستعمرة رأس الرجاء الصالح منذ ١٠ حزيران/يونيه ١٨٩١ بصيغته المعدلة بموجب تشريعات لاحقة.

## ثالثاً - الإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان

### ألف - الدستور

١١- الدستور هو القانون الأعلى للبلد. ويحتوي على إعلان للحقوق والحريات الأساسية. ويضمن الدستور الحق في الحياة والحرية الشخصية، فضلاً عن الحماية من الرق والسخرة، ومن المعاملة اللاإنسانية والحرمان من الملكية، ويحمي الشخص من تفتيش أو اقتحام بيته على نحو تعسفي ومن التمييز على أساس العرق أو الانتماء السياسي أو غير ذلك. كما يحمي الدستور حرية الرأي والتعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات والتنقل. وهذه الحقوق ليست مطلقة لأنها تخضع لقيود تضمن احترام حقوق وحرريات الآخرين واحترام المصلحة العامة.

١٢- وكان الدستور نتاجاً للمفاوضات الخاصة باتفاق لانكستر هاوس لعام ١٩٧٩ لكنه عدل تمثيلاً مع ما أملتته الممارسة الديمقراطية.

### باء - التشريع

١٣- سنت تشريعات لإعمال مبادئ حقوق الإنسان شملت ما يلي:

- قانون إدارة الإرث [الفصل ٦-١] الذي ينص على حماية حقوق الميراث للرجال والنساء والأطفال.
- قانون العدالة الإدارية [الفصل ١٠-٢٨] الذي يتيح للأطراف المتضررة تقديم شكاوى عن طريق الهيكل الإدارية.
- قانون الطفل [الفصل ٥-٦] الذي ينص على أحكام تتعلق بحماية الأطفال وتبنيهم وحضانتهم.
- القانون الجنائي (التدوين والإصلاح) [الفصل ٩-٢٣] الذي يجرم، في جملة أمور، كل أشكال الاعتداء الجنسي التي تُرتكب ضد أي فرد.

- قانون الإجراءات الجنائية وقانون البيّنة [الفصل ٩-٧] الذي يضمن إنشاء محاكم تهتم بالضحايا من الشهود المعرضين للخطر الذين يُستدعون للإدلاء بشهادتهم أمام المحكمة.
- قانون المعاقين [الفصل ١٧-١] الذي ينص على رعاية وإعادة تأهيل المعوقين.
- قانون العنف المتزلي [الفصل ٥-١٦] الذي ينص على حماية وإغاثة ضحايا العنف المتزلي.
- قانون التعليم [الفصل ٤-٢٥] الذي ينص على الحق في التعليم.
- قانون العمل [الفصل ٢٨-١] الذي يحدد الحقوق الأساسية للعمال ويحميها.
- قانون السن القانونية للرشد (الذي أصبح الآن جزءاً من القانون العام المتعلق بتعديل النصوص التشريعية [الفصل ٨-٧]) الذي صدر لتصحيح الخلل في التوازن الثقافي بين الجنسين من خلال تحديد سن رشد للنساء.
- قانون الإعاقة [الفصل ٥-٩] الذي يتعلق بصوغ وتنفيذ أوامر الإعالة، وإنفاذ أحكام النفقة والمسائل ذات الصلة.
- قانون قضايا الزواج [الفصل ٥-١٣] الذي عدل القوانين المتعلقة بالزواج، والفصل القانوني بين الأزواج وإبطال الزواج، والمسائل ذات الصلة.
- قانون المنظمات التطوعية [الفصل ٥-١٧] الذي ينظم ويسهل عمل المنظمات التطوعية الخاصة.
- قانون الصحة العامة [الفصل ٩-١٥] الذي يتناول موضوع الصحة العامة.

## جيم - سبل الانتصاف

### ١- القضائية

#### إنفاذ حقوق الإنسان أمام المحاكم

١٤- يوفر نظام إقامة العدل سبل إنفاذ حقوق الإنسان. فهو مكوّن من محكمة التمييز والمحكمة العليا والمحاكم المتخصصة مثل المحكمة الإدارية، ومحكمة الانتخابات، والمحكمة العسكرية، ومحكمة العمل. ومحكمة التمييز هي أعلى محكمة في البلد وهي تتناول الطعون المقدمة من المحكمة العليا وأية محكمة أو هيئة قضائية أخرى وفقاً لما ينص عليه القانون. وتجزئ المادة ٢٤ من الدستور لمحكمة التمييز، بصفتها المحكمة الدستورية، النظر في الطلبات المقدمة بشأن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان.

١٥- وتشمل المحاكم الأقل درجة المحاكم الجزئية التي تضم محاكم الأحداث والمحاكم المختصة بالخصومات الصغيرة والمحاكم التقليدية أو المحلية التي يرأسها زعماء القبائل والقرى. وتُرفع الطعون من المحاكم المحلية إلى المحاكم الجزئية، فيما تُرفع الطعون المقدمة إلى محاكم زعماء القرى إلى محاكم زعماء القبائل. ويتمتع قضاة المحاكم الجنائية، بنص القانون، بسلطة إصدار أمر إلى السلطات الحكومية بالتحقيق في أي ادعاءات من جانب المتهمين بحصول انتهاكات لحقوق الإنسان من جانب أفراد الشرطة وغيرهم من موظفي الدولة.

١٦- وتحظر المادة ٧٩ بآء من الدستور على أي شخص التدخل في ممارسة موظفي القضاء لسلطاتهم القضائية.

## ٢- التشريعية

١٧- البرلمان مؤسسة مستقلة تتمتع بسلطة تشريعية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. كما يراقب حماية حقوق الإنسان من خلال اللجنة المواضيعية لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، يراقب البرلمان جميع السياسات والبرامج التشريعية المتعلقة بحقوق الإنسان ويضع توصيات من لجانه المتخصصة. وتسهر اللجنة البرلمانية القانونية على دستورية مشاريع القوانين والصكوك القانونية الأخرى.

## ٣- مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية

*المؤسسات المكلفة بحماية وإنفاذ وتعزيز حقوق الإنسان*

*لجنة حقوق الإنسان في زمبابوي*

١٨- من أجل المضي في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، أنشأت الحكومة، من خلال التعديل الدستوري رقم ١٩ لعام ٢٠٠٩ لجنة حقوق الإنسان في زمبابوي. وتمثل مهام هذه اللجنة في تعزيز الوعي بحقوق الإنسان والحريات واحترامها على جميع مستويات المجتمع، وفي رفع توصيات إلى البرلمان باتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حقوق الإنسان والحريات، والتحقيق في سلوك أي سلطة أو شخص كلما صدرت شكوى بانتهاك تلك السلطة أو ذلك الشخص لأي حق من الحقوق الواردة في إعلان الحقوق.

*مكتب أمين المظالم*

١٩- أنشئ مكتب أمين المظالم بموجب المادة ١٠٧ من الدستور. وأمين المظالم مكلف بالتحقيق في أي إجراء يتخذه ضابط أو شخص في أي وزارة أو دائرة. ويحقق المكتب مع أي شخص أو أي سلطة أنشئت بموجب أي قانون صادر عن البرلمان كلما وردت ادعاءات بتعرض أحد الأفراد لظلم ناجم عن إجراء قام به ذلك الشخص أو تلك السلطة في غياب أي سبيل انتصاف معقول في المحاكم، بما يزيد من فرص وصول الناس إلى العدالة.

## رابعاً - الالتزامات الدولية والإقليمية

### ألف - صكوك حقوق الإنسان

٢٠- زمبابوي طرف في عدة صكوك لحقوق الإنسان تشمل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل.

٢١- وصدقت زمبابوي على معظم صكوك حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وتشمل هذه الصكوك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا، وميثاق الشباب الأفريقي، وبروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن نوع الجنس والتنمية ومبادئ وتوجيهات الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي التي تحكم الانتخابات الديمقراطية.

### باء - حالة الإبلاغ من جانب الدولة الطرف

٢٢- قدمت زمبابوي معظم تقاريرها الأولية إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة. فتقاريرها الدورية بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مستكملة في حين أن تقاريرها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باتت على وشك الانتهاء وسيتم تقديمها خلال عام ٢٠١١ أو أوائل عام ٢٠١٢. ويجري حالياً إعداد التقارير المتعلقة بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه.

## خامساً - التدابير الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان

### ألف - اللجنة المشتركة بين الوزارات

٢٣- أنشأت الحكومة اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في عام ١٩٩٣ لتنسيق المهام المتعلقة بحقوق الإنسان في الوزارات الحكومية، فضلاً عن إعداد تقارير الدولة الطرف. وتستضيف وزارة العدل والشؤون القانونية هذه اللجنة وتقوم بتنسيق مهامها.

## باء - آليات المساواة بين الجنسين

### ١- الآليات الوطنية للشؤون الجنسانية

٢٤- تدير الوزارة المعنية بالمساواة بين الجنسين وشؤون المرأة جهود تعميم المنظور الجنساني في جميع القطاعات، وتعزز النهوض بالمرأة. وتم توظيف أشخاص على مستوى مدير في جميع الوزارات المعنية الرئيسية لكي يكونوا قادرين على التأثير في السياسات وعلى التنسيق في مجال المساواة بين الجنسين. وتتمثل مسؤوليتهم العامة في ضمان إدماج منظور المساواة بين الجنسين في وزاراتهم وإداراتهم.

### ٢- التجمع النسائي البرلماني

٢٥- يضم هذا التجمع البرلمانيات وتمثل ولايته في تعزيز جدول أعمال المسائل الجنسانية في البرلمان.

### جيم - اللجان البرلمانية المتخصصة

٢٦- تُعنى اللجان البرلمانية المتخصصة بتقييم التقدم المحرز ورصد الأنشطة وإنفاذ البرامج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين ورفاه الأطفال وفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز وحقوق الإنسان.

### دال - آليات تعزيز حقوق الأطفال

٢٧- تتقاطع حقوق الطفل مع عدد من القطاعات مثل الصحة والتعليم والخدمات الاجتماعية، فضلاً عن النظام القضائي. وقد وضعت الحكومة آليات مختلفة لتعزيز حقوق الطفل منها البرنامج الوطني للعمل من أجل الأطفال الذي يشمل بقاء الطفل ونمائه وحمايته وأمنه.

٢٨- وتشمل آليات بقاء الطفل ونمائه، في جملة أمور، مبادرة مستشفيات مواتية للأطفال وعيادات توفر الرعاية الصحية الشاملة في بيئات مواتية للأطفال. وقد أنشئت مدارس صديقة للطفل، مع التركيز على مبدأ المصلحة الفضلى للطفل. وتشمل آليات حماية الطفل وضمان أمنه وحدات ومحاكم مواتية للضحايا فضلاً عن خطة العمل الوطنية للأيتام والأطفال الضعفاء.

### هاء - آليات دعم ضحايا الجريمة

٢٩- يقدم نظام إقامة العدل الدعم للشهود الضعفاء والناجين من الجرائم في شكل محاكم ووحدات مواتية للضحايا في مراكز الشرطة والمستشفيات.

## واو - مكتب شكاوى الشرطة

٣٠- أسست شرطة جمهورية زيمبابوي مكتباً للشكاوى في كل مركز من مراكز الشرطة يستطيع الناس من خلاله الإبلاغ عن حالات سوء المعاملة وعن أي إدارة سيئة لقضائهم من جانب الشرطة.

## زاي - لجنة الانتخابات في زيمبابوي

٣١- ينص الدستور على إنشاء لجنة الانتخابات في زيمبابوي المكلفة بضمان إجراء الانتخابات والاستفتاءات بكفاءة وحرية ونزاهة وشفافية وفقاً للقانون.

## حاء - لجنة مكافحة الفساد

٣٢- ينص الدستور على إنشاء هذه اللجنة المكلفة بمكافحة الفساد والسرقة والاختلاس وإساءة استعمال السلطة وغيرها من المخالفات في تسيير شؤون القطاعين العام والخاص.

## طاء - الجهاز الوطني للتعافي والمصالحة والتكامل

٣٣- تم إنشاء هذا الجهاز كي يقدم المشورة إلى الحكومة بشأن التدابير الضرورية والعملية لتحقيق التعافي الوطني والتماسك والوحدة فيما يتعلق باحترام ضحايا النزاعات السياسية قبل الاستقلال وبعده.

## ياء - لجنة الإعلام في زيمبابوي

٣٤- أنشئت اللجنة وفقاً للدستور من أجل جملة أمور بينها دعم وتطوير حرية الصحافة والإعلام الإلكتروني والإذاعة والتلفزيون.

## سادساً - السياسات الوطنية

### ألف - الرؤية

٣٥- تود زيمبابوي أن تصبح أمة موحدة وقوية وديمقراطية ومزدهرة يتمتع فيها جميع الزيمبابويين بحياة عالية الجودة بحلول عام ٢٠٢٠.

## باء - السياسات والاستراتيجيات

٣٦- تركز سياسات واستراتيجيات تعزيز حقوق الإنسان على أطر سياساتية وطنية حددتها الحكومة لتوجيه النمو الاقتصادي وعملية التنمية. وتغطي هذه الأطر السياسية الفترة ٢٠١٥-٢٠٠٠ وتشمل إعلان الأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠٠٠، وبرنامجي الإنعاش الطارئ القصير الأجل الأول والثاني (في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠)، والخطة المتوسطة الأجل (٢٠١١) وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لزمبابوي (٢٠١١).

٣٧- وتشمل سياسات واستراتيجيات تعزيز حقوق الإنسان ما يلي:

## التعليم

٣٨- سياسة حصول الجميع على التعليم الابتدائي وتنفيذ برامج مثل وحدة المساعدات التعليمية الأساسية، أو صندوق التعليم في الفترات الانتقالية أو برنامج رعاية الطلبة الجامعيين لتعزيز فرص حصول الأشخاص المحرومين بما في ذلك المعوقين على التعليم.

## الصحة

٣٩- سياسة فيروس نقص المناعة البشري والإيدز، ومشروع السياسة الوطنية بشأن إمدادات المياه المتزلية ومرافق الصرف الصحي، ومشروع السياسة المتعلقة بالرضع والصغار، وسياسة مكافحة تفشي الكوليرا، والسياسة الإنجابية الوطنية، وسياسة الصحة العقلية، والتوجهات الخاصة بالصحة النفاسية وبصحة المواليد الجدد والسياسة الوطنية لزمبابوي لتعزيز فرص الحصول على الخدمات الصحية.

## المساواة بين الجنسين

٤٠- تيسر السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين تعميم المساواة بين الجنسين في جميع قطاعات الاقتصاد، واستخدام الموازنة الجنسانية كأداة لدمج قضايا المساواة بين الجنسين في عملية الميزنة.

## الشباب

٤١- تيسر السياسة الوطنية للشباب مشاركة الشباب في عملية التنمية الرئيسية في البلد.

## التوطين والتمكين الاقتصادي

٤٢- تسعى سياسة التوطين والتمكين الاقتصادي إلى تصحيح الاختلالات التي خلفها الاستعمار من خلال تسهيل وصول سكان زمبابوي الأصليين إلى وسائل الإنتاج وامتلاكهم لها.

## الزراعة

٤٣- تسعى السياسة الزراعية إلى تحسين الإنتاجية الزراعية والإنتاج الزراعي بهدف ضمان الأمن الغذائي على المستوى الوطني ومستوى الأسر المعيشية.

## الحماية الاجتماعية

٤٤ - تشمل تدابير الحماية الاجتماعية التي وضعتها الحكومة آليات تستند إلى العمالة مثل المعاشات التقاعدية في القطاعين العام والخاص، وخطط التأمين الطبي. وبالإضافة إلى ذلك، تم وضع شبكات الأمان الاجتماعي مثل التحويلات النقدية في إطار المساعدات الصحية، وبرامج مساعدة ضحايا الجفاف، والمساعدات الغذائية وتوفير المساعدة بالمدخلات الزراعية. التخفيف من وطأة الفقر

٤٥ - تشمل استراتيجيات التخفيف من حدة الفقر وضع مخططات لمنح القروض الصغيرة، وتنفيذ برامج التنمية الريفية، وتشجيع تقنيات العمل وتقنيات الإنتاج الكثيف العمالة، وتنمية المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة.

## سابعاً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

## ألف - الحقوق المدنية والسياسية

٤٦ - يضمن الدستور الحقوق التالية:

## ١ - الحق في الحياة

٤٧ - يجمي الدستور الحق في الحياة. ورغم إصدار عقوبة الإعدام على مرتكبي جرائم القتل والخيانة وجرائم عسكرية معينة، إلا أن زمبابوي لا تنفذ هذه الأحكام في واقع الأمر، وقد نُفذت آخر عملية إعدام في عام ٢٠٠٥. ولجميع الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام الحق التلقائي في الاستئناف أمام محكمة التمييز، فضلاً عن تقديم طلب إلى الرئيس للحصول على عفو أو على تخفيف لعقوبة الإعدام إلى عقوبة أدنى. وقد خفضت زمبابوي عدد الجرائم التي يُعاقب عليها بالإعدام، بما يتماشى مع توصيات الأمم المتحدة. وثمة جدل دستوري يجري حالياً حول ما إذا كان ينبغي الإبقاء على عقوبة الإعدام أو إلغاؤها.

## ٢ - الحق في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو المهينة

٤٨ - يكفل الدستور الحماية من المعاملة اللاإنسانية والمهينة.

٤٩ - تسمح زمبابوي بالعقاب البدني للمجرمين الأحداث الذكور. ومع ذلك، ينبغي للطبيب أن يشهد أن الحدث لائق طبياً لتلقي العقاب البدني. وفي المدارس، لا يُنفذ العقاب البدني إلا على المنحرفين من الذكور المتعلمين ويقوم بتنفيذه مدير المدرسة أو مسؤول معين، بوجود المدير، ويُقدم تقرير بهذا العقاب. وبالإضافة إلى ذلك، يجرم مرسوم (تدوين وإصلاح) القانون الجنائي [الفصل ٩-٢٣] الأنشطة التي تمس حرية الفرد وكرامته.

### ٣- الحق في محاكمة عادلة وفي الوصول إلى العدالة

- ٥٠- يكفل الدستور الحق في محاكمة عادلة. ويتيح التسلسل الهرمي للمحاكم في زمبابوي لأي طرف متضرر اللجوء إلى العدالة. كما يطبق مبدأ افتراض البراءة حتى تثبت الإدانة.
- ٥١- كما ينص نظام الخدمة العامة ونظام الخدمات الصحية على الحق في أحكام عادلة في القضايا التأديبية وفي معالجة التظلمات.
- ٥٢- وينص قانون المساعدة القانونية [الفصل ٧-١٦] على تقديم خدمات قانونية مجانية للأشخاص الذين لا يستطيعون تحمل تكاليف خدمات ممارسي المهن القانونية. وتقدم الدولة المساعدة القانونية المجانية للمتهمين بارتكاب جرائم يعاقب عليها بالإعدام.

### ٤- حرية التعبير

- ٥٣- يكفل الدستور حرية التعبير التي تحمي حق المواطنين في تلقي المعلومات ونقلها.
- ٥٤- تشمل القوانين الأخرى التي تيسر حرية التعبير قانون خدمات الإذاعة [الفصل ١٢-٦]، وقانون الوصول إلى المعلومات وحماية الخصوصية [الفصل ١٠-٢٧]، وقانون البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية [الفصل ٠٥:١٢]. وكلما تبين أن أحد هذه القوانين ينتهك بعض الحقوق المنصوص عليها في إعلان الحقوق الذي يتضمنه الدستور، تعلن محكمة التمييز عدم دستورية ذلك القانون وتقوم السلطة التشريعية بتعديله.

### ٥- حرية تكوين الجمعيات

- ٥٥- ينص الدستور على الحق في التجمع بحرية والاتفاق مع أشخاص آخرين على تشكيل أحزاب سياسية أو نقابات أو أي جمعيات أخرى أو الانضمام إليها. وتنص المادتان ١٠ و ١١ من الاتفاق السياسي الشامل على ذلك، ويُمارس هذا الحق رهناً بعدم انتهاك أحكام قانون النظام والأمن العامين [الفصل ٩-٢٣].

### ٦- القضاء على التمييز ضد الفئات الضعيفة

#### (أ) الأشخاص ذوو الإعاقة

- ٥٦- ثمة إطار قانوني يوفر الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة. وينص هذا الإطار على تخصيص موارد من الميزانية لصندوق المعوقين بشكل مباشر. وفي محاولة لحماية حقوق المعوقين وتعزيزها، وضعت الحكومة سياسة تهدف إلى تحقيق التكافؤ في فرص العمل المتاحة لهم في الخدمة العامة، وذلك تمشياً مع قواعد الأمم المتحدة الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة لعام ١٩٩٣.
- ٥٧- بالإضافة إلى ذلك، ينص قانون المساعدة الاجتماعية [الفصل ١٧-٦] على تقديم المساعدة الصحية والتعليمية، وعلى دفع النفقة، وإجراء تحويلات نقدية، وشراء التكنولوجيات المعينة، واستيراد معدات خاصة للمعوقين، وعلى معايير لتقييم الفقر بين الفئات الضعيفة.

## (ب) الأطفال

٥٨- ينص قانون الطفل على رعاية الأطفال المحتاجين وحمايتهم وضمان أمنهم بشكل محدد. وبالإضافة إلى ذلك، تضمن آليات من قبيل البرنامج الوطني للعمل من أجل الأطفال تيسير وتنسيق تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه ومتابعتهما وتقييمهما لضمان بقاء الطفل ونمائه وحمايته.

## (ج) المسنون

٥٩- تقدم الحكومة حالياً الرعاية للمسنين المحتاجين من خلال برنامج المساعدات العامة الذي يتيح دفع مبلغ شهري لكل منهم. ولا يدفع المسنون الذين بلغوا الخامسة والسنتين أو تجاوزوها أية رسوم طبية في المؤسسات الصحية الحكومية.

## (د) النساء

٦٠- يحظر الدستور التمييز على أساس نوع الجنس أو الحالة الزوجية. وينص على تطبيق برامج للتمييز الإيجابي لصالح النساء اللواتي عانين من الحرمان سابقاً. وبالإضافة إلى ذلك، تم وضع عدة قوانين لحماية حقوق المرأة.

## (هـ) حقوق السجناء

٦١- من أجل حماية وتعزيز حقوق السجناء، قامت الحكومة، في جملة أمور، بسن تشريعات تعتمد على القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء والمبادئ الأساسية لمعاملة السجناء. ووضعت نظاماً لتقديم الخدمات الصحية في كل سجن من السجون، ونظام السجون المفتوحة الذي يسهل إعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم في المجتمع وإصلاح مرافق السجون. ويُصنف السجناء وفقاً لنوع الجنس والعمر، وهم يستفيدون من برامج لإعادة تأهيلهم تشمل تعليماً أكاديمياً وتدريباً مهنياً في مجالات مختلفة.

## باء - الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

٦٢- على الرغم من أن الدستور لا يكرس الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فقد اتخذت الحكومة عدداً من التدابير لحماية هذه الحقوق وتعزيزها. ومع ذلك، لم يكن البلد قادراً على إعمال هذه الحقوق بشكل كامل بسبب عدد من العوامل من أهمها العقوبات غير المشروعة التي فرضتها بعض البلدان المتقدمة على زمبابوي.

## ١- الحق في الصحة

٦٣- وضعت الحكومة استراتيجيات لضمان الحق الأساسي في الصحة. ومن بين هذه الاستراتيجيات، تهدف الاستراتيجية الوطنية للصحة إلى تحقيق الإنصاف والجودة في الخدمات

الصحية لجميع الأعمار وإلى ضمان وجود معظم المرافق الصحية على مسافة لا تتجاوز ٥-٨ كيلومتراً من المستفيدين منها وفقاً لمبادئ الرعاية الصحية الأولية. كما توفر الحكومة خدمات صحية مجانية في المؤسسات العامة للأشخاص الذين لم يبلغوا الخامسة بعد أو تجاوزوا الخامسة والستين وذلك من خلال أوامر المساعدة في العلاج الطبي التي تصدرها إدارات الخدمات الاجتماعية. ولدى البلد إطار استراتيجي وطني لمكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز يتضمن تدابير لمنع انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل، وخطة وطنية للعلاج المضاد للفيروسات العكوسة وختان الذكور. وعلاوة على ذلك، تطبق زمبابوي مع بلدان أخرى خططاً للتعاون الثنائي تشمل الأطباء وغيرهم من المهنيين الصحيين للحد من النقص في عدد العاملين الصحيين.

## ٢- الحق في التعليم

٦٤- يحظى قطاع التعليم بالجزء الأكبر من محصنات الميزانية الحكومية. وقد وضعت الحكومة تدابير لتعزيز الحق في التعليم من خلال التعليم الابتدائي الإلزامي، والنهوض بالطفولة المبكرة، والمساعدة في دفع النفقات المدرسية، وإنشاء مدارس لا تبعد أكثر من ٥ إلى ٨ كيلومترات واستخدام تقنيات التعليم عن بعد في المناطق الريفية. ويستفيد الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة من تسهيلات خاصة.

٦٥- وأنشأت الحكومة تسع جامعات وعدة مؤسسات للتعليم العالي، وهي تقدم المنح الدراسية للطلاب المحرومين لتمكينهم من الوصول إلى التعليم الجامعي.

## ٣- الحق في الغذاء

٦٦- توفر السياسة الزراعية إطاراً يتيح للحكومة تعزيز وضمان الأمن الغذائي على المستوى الوطني وعلى مستوى الأسر المعيشية.

٦٧- وتشمل التدابير المتبعة لتعزيز وضمان الأمن الغذائي في جملة أمور، تمكين المزارعين من زيادة إنتاجهم وإنتاجيتهم، ومن استيراد الحبوب عندما تنقص، والاحتفاظ باحتياطيات من الحبوب، وتوفير الغذاء في حالات الجفاف للأشخاص المتضررين منه وزيادة الاستثمار في تنمية الري.

## ٤- الحق في الحماية البيئية

٦٨- وضعت زمبابوي السياسة البيئية الوطنية وعدداً من الاستراتيجيات المختلفة لضمان الحق في الحماية البيئية، بما في ذلك قانون إدارة البيئة لعام ٢٠٠٢ [الفصل ٢٠-٢٧] الذي ينص، في جملة أمور، على الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية وحماية البيئة.

٦٩- وبالإضافة إلى ذلك، وضعت الحكومة استراتيجية تتعلق بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية تركز على "القضاء التام على التلوث في العراق". ووفقاً لسياسة المياه والصرف الصحي، تعمل الحكومة مع الشركاء الإنمائيين على دعم وتطوير الهياكل الأساسية للمياه والصرف الصحي في المناطق الحضرية والريفية على السواء.

## ٥- الحق في السكن

٧٠- وضعت الحكومة سياسة وطنية للإسكان لتشجيع تنمية البيئة المبنية وتيسيرها وتنسيقها. ومن أجل تنفيذ هذه السياسة، وُضع مخطط لقروض الإسكان الحكومية خُصصت بموجبه أجزاء من أراضي الدولة للتعاونيات الإسكانية والسلطات المحلية، بناء على طلبها، بهدف بناء مجمعات سكنية.

٧١- وفي عام ٢٠٠٥، شرعت الحكومة في حملة تنظيف شملت هدم وإزالة هياكل البناء غير المرخصة، بما في ذلك المنازل التي لم يحترم أصحابها اللوائح التي وضعتها السلطات المحلية. وسُميت العملية باسم "عملية مورامباتسفينا" (عملية "التنظيف"). وجاءت العملية كإجراء حكومي في ضوء الحاجة إلى تخطيط ومراقبة فعالين على النحو المنصوص عليه في قانون التخطيط الأقليمي والمدني والوطني (عام ١٩٧٦).

٧٢- ورداً على "عملية مورامباتسفينا"، نفذت الحكومة عملية كاريكاي/هلالاني كوهلي" التي تهدف إلى توفير سكن لائق وبأسعار معقولة للأسر التي سُردت. وبالإضافة إلى ذلك، اهتمت الحكومة بذوي الدخل المنخفض المسجلين في قوائم الانتظار التي وضعتها السلطات المحلية لطالبي المساكن. وبنيت الحكومة وحدات سكنية في جميع أنحاء البلد في إطار برنامج التطوير في مجال الإسكان.

## ٦- الحق في العمل

٧٣- تطبق زمبابوي تشريعاً يتضمن قانون العمل المتعلق بجميع العاملين في القطاع الخاص، وقانون الخدمة العامة وقانون الخدمات الصحية المتعلقة بالعاملين في القطاع العام.

٧٤- وصادقت زمبابوي على صكوك لمنظمة العمل الدولية منها الاتفاقية رقم ٨٧ التي تتناول حرية تكوين الجمعيات وحماية حق التنظيم والاتفاقية رقم ٩٨ التي تتناول حق التنظيم والحق في المفاوضة الجماعية.

## ثامناً - الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والعوائق

٧٥- قبل عام ٢٠٠٩، مر البلد في مرحلة عدم استقرار سياسي واقتصادي أثرت سلباً على قدرة كل من القطاعين العام والخاص على توفير الخدمات الاقتصادية والاجتماعية. وعُزي ذلك بشكل أساسي إلى العقوبات غير الشرعية المفروضة على البلد كما يتبين من بيئته الاقتصادية الكلية الهشة. ولمواجهة هذه التحديات، اتخذت الحكومة عدداً من التدابير والإجراءات السياسية التي مكنتها من تحقيق إنجازات في المجالات التالية:

## ألف - الحقوق المدنية والسياسية

- ٧٦- بعد عملية الانتخابات غير المكتملة في عام ٢٠٠٨ وقعت الأحزاب السياسية الرئيسية الثلاثة الاتفاق السياسي الشامل الذي أدى إلى تشكيل حكومة وحدة وطنية في عام ٢٠٠٩ وإلى عودة الاستقرار السياسي والاقتصادي.
- ٧٧- وأنشأت الحكومة الجهاز الوطني للتعافي والمصالحة والتكامل ليقود عملية التعافي والتلاحم والوحدة فيما يتعلق بضحايا التزاغات السياسية قبل الاستقلال وبعده.
- ٧٨- ولتعزيز حماية حقوق الإنسان والترويج لها، أنشأت الحكومة لجنة حقوق الإنسان ولجنة وسائل الإعلام ولجنة مكافحة الفساد ولجنة الانتخابات.
- ٧٩- وفي عام ٢٠١٠، شرعت الحكومة في عملية تشاورية لتعديل الدستور شارك فيها أشخاص من جميع الفئات الاجتماعية والسياسية بينهم ٣٩,٤٤ في المائة نساء و٣٧ في المائة رجال، و٢٢,٦٤ في المائة شباب و٠,٧٢ في المائة أشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- ٨٠- وحقق البلد تقدماً في تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية وصنع القرار. وتحتل المرأة أو احتلت في السابق، على سبيل المثال، منصب نائب رئيس الدولة، ونائب رئيس الوزراء، ورئيس مجلس الشيوخ، ونائب رئيس البرلمان ورئيس القضاة (٢٠٠٤-٢٠٠٩).
- ٨١- ومنذ عام ٢٠٠٧، شهد البلد نمواً مطرداً في تسجيل المطبوعات المحلية والأجنبية.
- ٨٢- وفتحت الحكومة منصات اتصالات في قطاع الإذاعة والتلفزيون من خلال منح تراخيص للخدمات التجارية للبث الإذاعي وللأشراكات الساتلية.
- ٨٣- وأتاحت مبادرة متعددة القطاعات تُعنى بالضحايا إنشاء محاكم وعيادات ووحدات شرطة وخدمات اجتماعية ومجتمعات محلية تلي احتياجاتهم. وتتيح هذه المؤسسات التي ينظمها قانون المبادرة وبروتوكولها مناخاً مواتياً للأشخاص المستضعفين الذين يُستدعون للإدلاء بشهادتهم في المحاكم.
- ٨٤- وفي عام ٢٠٠٠ وضعت الحكومة نظام السجون المفتوحة الذي يشجع على إعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم من خلال السماح للمساجين بالعيش والعمل بجد أدنى من الإشراف.
- ٨٥- وفي عام ١٩٩٤، فرضت الحكومة أداء خدمات مجتمعية كشكل من أشكال معاقبة الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم غير خطيرة. فبدلاً من السجن، يؤدي هؤلاء الأشخاص خدمات مجتمعية مجانية في مؤسسات عامة تكفيراً عما ارتكبوه من ذنب بحق المجتمع.
- ٨٦- وفي عام ٢٠٠٩، وضعت الحكومة برنامج تغيير مسار العقوبة قبل المحاكمة الذي يهدف إلى إخراج الأحداث المخالفين للقانون من نظام العدالة الجنائية الرسمي لإعادة تأهيلهم.

٨٧- وأتاح مكتب الشرطة للشكاوى تعزيز وتشجيع المساءلة والشفافية فيما يتعلق بتناول أفراد الشرطة للحالات المبلغ عنها.

٨٨- أما إنشاء مركز خدمات شامل لضحايا العنف المتزلي الذي يتيح للناجين من العنف المتزلي الحصول على الخدمات الصحية والدعم القانوني والنفسي والاجتماعي في مركز واحد فهو يسهل الحصول على الحماية القانونية. وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ مجلس لمكافحة العنف المتزلي لمتابعة مشكلة العنف المتزلي في البلد.

٨٩- وتم فصل السلطة القضائية ومكتب المدعي العام عن الخدمة المدنية في محاولة لضمان وتعزيز استقلالهما.

## باء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٩٠- في عام ٢٠٠٩، حققت الحكومة استقراراً في الاقتصاد الكلي بفضل تنفيذ تدابير سياسية واعتماد نظام مالي يستند إلى عدة عملات في ظل حكومة الوحدة الوطنية. وقد أدى ذلك إلى انخفاض معدلات التضخم بشكل ملحوظ، من مستويات عالية جداً إلى أقل من ٥,٥ في المائة عام ٢٠٠٩، وإلى استعادة الخدمات الاجتماعية الأساسية في الصحة والتعليم والقطاعات الأخرى وتحسين الاستفادة من القدرات في جميع قطاعات الاقتصاد.

٩١- ويعد إنشاء صناديق تمكينية خاصة مثل صندوق النهوض بالمرأة وصندوق تمكين الشباب، والصندوق الوطني للتوطين والتمكين الاقتصادي، وصندوق التعدين بمثابة آلية لمعالجة البطالة والفقر.

٩٢- وانخفض معدل الانتشار المقدر لفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في الفئة العمرية ١٥-٤٩ من ٢٠,١ في المائة (٢٠٠٥) إلى ١٣,٧ في المائة (٢٠٠٩)، وزاد عدد المرافق الصحية العامة التي تقدم خدمات الوقاية من انتقال فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز من الأم إلى الطفل من ٤٢٢ (٢٠٠٦) إلى ٥٦٠ (٢٠٠٩) وعدد المؤسسات التي تقدم مضادات الفيروسات العكوسة للأطفال من ٢٣ (٢٠٠٦) إلى ١١٢ (٢٠٠٩).

٩٣- ويمثل إنشاء الصندوق الاستثماري الوطني لمكافحة الإيدز بهدف تعبئة الموارد من أجل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز ورعاية المصابين به والمتضررين منه أحد التطورات الإيجابية في البلد.

٩٤- وزادت نسبة المحصنين ضد الحصبة من ٥٥,٩ في المائة (٢٠٠٥-٢٠٠٦) إلى ٧٦,٨ في المائة في عام ٢٠٠٩ (الدراسة الاستقصائية المتعددة المؤشرات لعام ٢٠٠٩). ويعود هذا الانجاز إلى حملة التلقيح الوطنية وأيام صحة الطفل بالإضافة إلى التلقيح الروتيني وإنشاء فرقة العمل الوطنية المعنية بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

- ٩٥- وانخفض عدد حالات الإصابة بمرض السل المبلغ عنها من ٧٨٢ لكل ١٠٠ ٠٠٠ شخص (٢٠٠٧) إلى ٧١٤ إصابة لكل ١٠٠ ٠٠٠ شخص (٢٠٠٩).
- ٩٦- وانخفض المعدل السنوي للإصابة بالمalaria بنسبة تزيد عن ٧٤ في المائة عام ٢٠١٠ مقارنة بالمعدلات المسجلة عام ٢٠٠٠، وهو انخفاض تجاوز مجموعة الهدف الذي حُدد في أبوجا عام ٢٠١٠ والمتمثل في تخفيض بنسبة ٥٠ في المائة.
- ٩٧- ويعيش ٦٠ في المائة من سكان زمبابوي في أماكن تبعد مسافة لا تزيد عن خمسة كيلومترات من أقرب مرفق صحي.
- ٩٨- وفي أعقاب تنفيذ سياسة النهوض بالطفولة المبكرة في عام ٢٠٠٥، أنشأت ٩٦ في المائة من جميع المدارس الابتدائية صفوفاً تهدف إلى النهوض بالطفولة المبكرة مما أدى إلى زيادة عدد أطفال الصف الأول.
- ٩٩- ونتيجة لسياسة التعليم للجميع، حققت زمبابوي ارتفاعاً في نسبة محو الأمية إذ بلغ عدد الأشخاص الذين يجيدون القراءة ٩٢ في المائة وفقاً للتقييم الذي أجراه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عام ٢٠١٠ والذي أشار أيضاً إلى أن زمبابوي سجلت أعلى نسبة لمحو الأمية في القارة الأفريقية. وفي مجال التعليم الأساسي، تجاوزت زمبابوي الهدف الثاني من الأهداف الإنمائية للألفية أي هدف المساواة في التعليم بين الجنسين.
- ١٠٠- وأحرز تقدم في القبول غير المشروط للطلاب ذوي الاحتياجات النفسية والخاصة إذ تم قبول ٤٥ في المائة من هؤلاء الأطفال في المدارس.
- ١٠١- وفي إطار الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في عدد الملتحقين بمؤسسات التعليم العالي، حققت الحكومة، من خلال سياسة التمييز الإيجابي معدلات التحاق بلغت ٧١,٨٢ في المائة و ٦٣,٠٩ في المائة في كليات أساتذة التعليم الابتدائي وكليات أساتذة التعليم الثانوي على التوالي. وبلغت نسبة الإناث في مدرسة الهندسة ٤٤,٢٨ في المائة وهي نسبة قريبة من التكافؤ المطلوب في حين أن نسبة الإناث الملتحقات بالجامعات بلغت ما يقارب ٤٠ في المائة.
- ١٠٢- وأدى إنشاء صندوق تنمية المجتمعات المحلية في عام ٢٠١٠ إلى دعم مشاريع إنمائية بادرت بها هذه المجتمعات. وتشمل هذه المشاريع على سبيل المثال لا الحصر مشاريع المياه والصرف الصحي ومشاريع الهياكل الأساسية والتمكين الاقتصادي.
- ١٠٣- ولتصحيح الاختلالات التي خلفها الاستعمار في ملكية الأراضي، مكنت الحكومة السكان الأصليين الذين يشكلون الأغلبية من خلال برنامج لإصلاح الأراضي.
- ١٠٤- وسجل القطاع الزراعي بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١١ زيادة في إنتاج المحاصيل الغذائية والماشية مما أدى إلى تقليص الواردات.

## جيم - التحديات والمعوقات

- ١٠٥ - على الرغم من الانجازات المذكورة أعلاه، يواجه البلد عدداً من التحديات التي تعيق أعمال حقوق الإنسان الأساسية.
- ١٠٦ - ولا تزال العقوبات غير الشرعية المفروضة على البلد تؤثر سلباً على حياة الناس لأن لها تأثيراً سلبياً على الاقتصاد.
- ١٠٧ - تؤدي محدودية الوصول إلى خطوط الائتمان الدولية والمساعدة الإنمائية إلى منع قطاع الصناعة من العمل بكامل طاقته.
- ١٠٨ - ولا تزال القضايا العالقة في إطار الاتفاق السياسي الشامل، والعقوبات غير الشرعية المفروضة على البلد، تهدد، بشكل خاص، الاستقرار السياسي والاقتصادي.
- ١٠٩ - يشكل عدم وجود أحكام تشريعية محددة بشأن الحصص عائقاً أمام زيادة تمثيل النساء في الهيئات الانتخابية.
- ١١٠ - وقد أدى عدم الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي إلى هجرة العمال ذوي المهارات العالية، وارتفاع معدل تغيير الموظفين وانخفاض الروح المعنوية للموظفين في القطاعين العام والخاص مما يؤثر سلباً على تقديم الخدمات.
- ١١١ - ويؤدي ارتفاع معدل البطالة نتيجة قلة الاستفادة من القدرات المتاحة إلى زيادة إضعاف العاطلين عن العمل.
- ١١٢ - ويمثل انعدام الأمن الغذائي نتيجة التغيرات المناخية وعدم كفاية الدعم المالي تحدياً للحكومة في تلبية احتياجات الضعفاء.
- ١١٣ - ولا يزال فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز يطغى على نظام الرعاية الصحية بسبب المعدلات العالية للمرضى المصابين به وللوفيات التي يتسبب بها.
- ١١٤ - ولا تزال آلية تمويل النظام الصحي كالرسوم غير الملائمة للفقراء حاجزاً كبيراً يعيق الحصول على خدمات الصحة الإنجابية مما يؤدي إلى زيادة معدل الوفيات النفاسية.
- ١١٥ - وتعيق محدودية لجوء غالبية السكان إلى خدمات المحامين، بسبب تكاليفها المرتفعة، وصول الفئات الضعيفة إلى العدالة.
- ١١٦ - وتمثل محدودية الوصول إلى العدالة بسبب التحديات الإدارية نتيجة عدم كفاية اللامركزية في المحاكم وعدم كفاية الهياكل الأساسية القضائية تحدياً للحكومة في سعيها إلى تحقيق العدالة للشعب.
- ١١٧ - وثمة تحد آخر لا يزال قائماً يتمثل في التغطية المحدودة للفئات الضعيفة من جانب شبكات الأمان الاجتماعي بسبب قيود الميزانية.

١١٨- ويوجد تحد آخر أيضاً هو القيود التي تعيق تأمين المرافق الاجتماعية مما يؤدي إلى تقلص القدرة على تقديم الخدمات.

## تاسعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية

١١٩- فيما يلي ملخص للأولويات والمبادرات الوطنية التي اتخذتها الحكومة دعماً لحقوق الإنسان. وتستند هذه الأولويات والمبادرات إلى السياسات الوطنية والأهداف الإنمائية للألفية.

### ألف - عملية مراجعة الدستور

١٢٠- جاء الدستور الحالي نتيجة لتسوية سياسية بين حركة التحرير ونظام الاستعمار السابق. وتنص المادة ٦ من الاتفاق السياسي الشامل على أن يقوم الزمبابويون بكتابة دستور جديد. وتتماشى صيغة الدستور الجديد مع مبادئ الديمقراطية والحكم الرشيد.

### باء - رأب الصدع وتحقيق المصالحة الوطنية

١٢١- أدت العملية الوطنية لرأب الصدع إلى خلق بيئة من التسامح والاحترام فيما بين الزمبابويين.

### جيم - تعزيز فرص الاحتكام إلى القضاء

١٢٢- لا تزال لامركزية المحاكم العليا التي تجعلها موجودة على المستوى المحلي، إلى جانب تمكين مديرية المساعدة القانونية من خلال تزويدها بالموارد البشرية والمادية جانباً رئيسياً لا غنى عنه في النظام القضائي لزمبابوي.

### دال - الوصول إلى المعلومات

١٢٣- لا يزال تسريع توفير المعلومات وإتاحة إمكانية الوصول إليها والوصول إلى المنصات التي تتيح تبادلها وتلقيها من أولويات الحكومة.

### هاء - النمو الاقتصادي والتنمية

١٢٤- توطيد الاستقرار الاقتصادي الكلي والنمو الاقتصادي والتنمية من خلال تنفيذ سياسات سليمة وذات مصداقية.

١٢٥- دعم تقديم الخدمات الاجتماعية والحد من الفقر من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية ١،٣ و ٦. ويقتضي ذلك زيادة الميزانية المخصصة للتعليم والصحة وشبكات الأمان الاجتماعي.

١٢٦- توفير الدعم للزراعة من أجل ضمان الأمن الغذائي.

١٢٧- تحسين الاستفادة من القدرات في القطاعات الإنتاجية لا سيما الزراعة والصناعة التحويلية والتعدين والسياحة والنقل.

١٢٨- الطاقة وتنمية الهياكل الأساسية.

## عاشراً - التوقعات فيما يتعلق بالمساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان والعدالة

١٢٩- من أجل تعزيز المكاسب التي حققتها زيمبابوي في مجال حقوق الإنسان، لا بد من دعمها في تطوير قدراتها في مجال مؤشرات حقوق الإنسان بما يمكنها من رصد وتقييم المكاسب التي تحققت في مختلف الحقوق على نحو مستدام. ويمكن أن يقدم هذا الدعم في تجميع تقارير الدولة الطرف أو في أي مجال آخر أو أن يُخصص الدعم للجان المستقلة.

### حادي عشر - خلاصة

١٣٠- على الرغم من التحديات الاقتصادية الناجمة عن فرض العقوبات بصورة غير شرعية، ما زالت زيمبابوي ملتزمة بحماية وتعزيز الحقوق والحريات الأساسية لشعبها على النحو المنصوص عليه في الدستور والاتفاقيات الدولية وبالمشاركة بنشاط في المحافل الدولية لحقوق الإنسان.

١٣١- ويمثل تعديل الدستور لينص على إنشاء لجنة لحقوق الإنسان من شأنها حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وضمان احترامها خطوة إيجابية لأن زيمبابوي دولة موقعة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية المختلفة التي تستلزم وجود هيئة مستقلة لرصد حقوق الإنسان.

١٣٢- ويشكل استعراض حالة حقوق الإنسان في زيمبابوي في الدورة الثانية عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل فرصة عظيمة لهذا البلد للتفاعل مع غيره من أعضاء مجلس حقوق الإنسان وإطلاعهم على التحديات التي تواجهه والإنجازات التي حققتها في مجال حقوق الإنسان.